

وعن عائشة رضي الله عنها انهم قالوا يا رسول الله ان قومًا خدثوا محمد بن الحنفية بالجاهلية باقوتنا بالخيل لا يدري اذكروا الله اسم الله عليها ام لم يدكروا فاكل منها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم سموا وكانوا لفضا ابى داود واخرجه البخاري والنسائي وان ما جده **وعن** سعيد بن جبير ان فريسيًا عبد الله بن معقل حد وقال فتيانه وقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهي عن الخذف وقال انك لا تميد صبيدًا ولا تنكأ عمدًا واولك هما نكس العين وتغفأ العين قال فقعد فقال احد ثقات رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يرد عن محمد بن لا اكله ابد الفظاسم وهو متفق عليه

باب الاموية عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اكل اديان من السباع فاكلها **وعن** ابن عباس رضي الله عنهما قال نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اديان السباع

دع

عن وكادي مخلفين الطير اخرجها مسلم وعند من حديث ابو ثعلبة الخنسي حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم لحوم الخمر الاهلية وفي حديث لا تشرب ما لا رضى الله عنه قال مر رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا طلحة فنادى ان الله ورسوله فنهاه عن خوم الخمر فاهل حنن او حنن **وعن** جابر رضي الله عنه قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصبي فقال هو صبيد فيجعل فيه كبش اذا اصابه الحرام اخرجته الاربعة وصحة الترمذي **وعنه** قال نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن لحوم الخمر ورضي ولحوم الخيل اخرجوه الا الترمذي وابراهيم بن عبد الله بن ابي داود وادس في حوم الخيل **وعن** ابن شعبة عن ابيه عن ابيه عن جده قال نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم خيبر عن لحوم الخمر الاهلية وعن الخلاله عن ربه ليعاواظها فنهاه اخرج ابو داود والنسائي